



# مقبولية طلب مقدّم إلى لجنة الرقابة على محفوظات الإنترنت

## 1. مقدّم الطلب

- هو الشخص المعني بمعاملة محتملة للبيانات (مقدّم الطلب)؛ أو
- ممثّل مقدّم الطلب المخول حسب الأصول (محام، أحد أفراد أسرته، أو غير ذلك)؛ أو
- إذا كان مقدّم الطلب كياناً، الشخص الذي يتمتع بالصفة أو السلطة لتمثيل الكيان.

## 2. تحديد هوية مقدّم الطلب أو ممثله

- نسخة عن هوية مقدّم الطلب. وينبغي أن تتضمن هذه الوثيقة الرسمية جميع العناصر الضرورية لتحديد هوية الشخص المعني (الاسم الشخصي والاسم العائلي وتاريخ الولادة وصورة شخصية، على الأقل) وألا تكون محوّرة (فيها شطب أو حروف غير مقروءة أو غير ذلك)؛
- إذا لم تُستخدم استمارة الطلب، التوكيل الأصلي الموقع من مقدّم الطلب، إذا قدّم الطلب ممثله نيابة عنه. ويجب أن يحوّل التوكيل صراحة الممثل الاطلاع على أيّ معلومات مسجلة في محفوظات الإنترنت تتعلق بمقدّم الطلب.
- في حال كان مقدّم الطلب كياناً، وثيقة رسمية تتضمّن اسمه الكامل، تاريخ إنشائه أو تسجيله، رقم التسجيل (إن وُجد) وعنوانه الرسمي. يتوجّب أيضاً تقديم وثيقة تثبت صفة أو سلطة الشخص الذي يمثّل الكيان.

❗ في حال تقديم الطلب باسم قاصر، ينبغي على مقدّم الطلب أن يقدم نسخة عن وثيقة تبرز بلعلاقة مع القاصر، على سبيل المثال وثيقة ولادة. وستطلب اللجنة أيضاً نسخة عن هوية القاصر.

## 3. الغرض من الطلب


- ← يمكن شرح الغرض من الطلب إما في استمارة الطلب أو في رسالة منفردة. وفي كلتا الحالتين، يتعين ما يلي:
- أن يكون الطلب موقّعا من مقدّمه أو ممثله المخوّل حسب الأصول؛
- أن يكون محرراً بإحدى لغات عمل اللجنة الأربع (الإسبانية أو الإنكليزية أو العربية أو الفرنسية)؛
- أن يشار إلى الغرض منه (مثلا مجرد طلب للاطلاع على محفوظات الإنترنت، أو طلب لتصحيح أو حذف بيانات)؛

▪ أن يحال بالبريد العادي إلى اللجنة (انظر الفقرة المعنونة ”الإتصال باللجنة“).

← عندما يتعلق الأمر بطلب للاطلاع على محفوظات الإنترنت، يتعين على مقدم الطلب أيضا إحالة نسخة عن أي وثيقة تحمله على الاعتقاد بأن ثمة بيانات تتعلق به قد جرت معاملتها عبر قنوات الإنترنت.

← عندما يتعلق الأمر بطلب لتصحيح و/أو حذف بيانات، يتعين على مقدم الطلب أيضا إحالة ما يلي:

- عرض دقيق ولكن مختصر للوقائع، وإيضاحات لا تتجاوز 10 صفحات بشأن أي انتهاكات للقواعد السارية؛
- أي معلومات مفيدة وأدلة موثقة لدعم الشكوى (ولا سيما قرارات محاكم أو قرارات صادرة عن سلطات أخرى أو مذكرات توقيف)؛
- أي معلومات تتعلق بمقدم الطلب قد تكون مفيدة لدراسة طلبه، مثل الوظائف التي يشغلها حاليا أو التي كان يشغلها سابقا أو التي يشغلها حاليا والدعاوى القضائية التي لم يُبت فيها بعد، وغير ذلك.

 يرجى أخذ العلم بأن اللجنة غير ملزمة بأن تأخذ في الاعتبار إلا الوثائق المترجمة إلى إحدى لغات عملها (أي الإسبانية أو الإنكليزية أو العربية أو الفرنسية)، وعند الاقتضاء، الوثائق المصدّقة.